

Distr.: Limited
18 February 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة الخامسة والعشرون

15-19 شباط/فبراير 2021

البند 3 (د) من جدول الأعمال

الطلبات الموجهة إلى اللجنة الاستشارية والناشئة عن قرارات

مجلس حقوق الإنسان والتي تنظر فيها اللجنة حالياً

الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان

إبراهيم بن عبد العزيز الشدي؛ بوم - سوك بايك نادية أمل البرنوصي لزهارى بوزيد؛ أليسيو بروني؛ ميلينا كوستاس تراسكاساس؛ يوري أليكساندروفيتش كوليسنيكوف؛ جوزيه أوغوستو ليندغرن ألفيس؛ تسينشينغ ليو؛ أجاي مالهوترا؛ إيتسوكو ناكاي؛ منى عمر؛ خافيير بالومو؛ إليزابيث سالمون؛ باتريسيا سازنال؛ ديروجال سيتولسينغ؛ الشيخ تيديان ثيام؛ كاثرين فان دي هينينغ: مشروع إجراء

25/... الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 8/34 المؤرخ 23 آذار/مارس 2017، الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تجري دراسة وأن تعد تقريراً عن الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مع التركيز بشكل خاص على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك كنتيجة لتحويل الاستثمار الأجنبي المباشر، وخفض تدفقات رؤوس الأموال، وتدمير الهياكل الأساسية، والحد من التجارة الخارجية، والإخلال بالأسواق المالية، والتأثير سلباً على قطاعات اقتصادية معينة، وإعاقة النمو الاقتصادي، وأن توصي بالإجراءات الواجب اتخاذها من جانب الحكومات، وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمنظمات الإقليمية والدولية، ومنظمات المجتمع المدني في هذا الصدد، وأن تقدّم التقرير إلى المجلس في دورته التاسعة والثلاثين لمناقشته أثناء جلسة التحاور،

وإن تشير أيضاً إلى أن اللجنة الاستشارية أنشأت، في دورتها التاسعة عشرة، فريق صياغة يتألف حالياً من بوم - سوك بايك ولزهارى بوزيد وأليسيو بروني (رئيساً) وميلينا كوستاس تراسكاساس ويوري ألكساندروفيتش كوليسنيكوف وخوسيه أوغوستو ليندغرن ألفيس وتسينشينغ ليو وأجاي مالهوترا ومنى عمر (مقررة) وإليزابيث سالمون وباتريسيا سازنال،



وإن تلاحظ أن مجلس حقوق الإنسان قرر، في دورته الثامنة والثلاثين، تمديد المهلة الممنوحة للجنة الاستشارية لإتمام الدراسة، وفي دورته الثانية والأربعين تقديم التقرير المتعلق بها إلى المجلس في دورته الثانية والأربعين ثم في دورته الخامسة والأربعين،

وإن تلاحظ أيضاً أن اللجنة الاستشارية أحاطت علماً، في دورتها الرابعة والعشرين المعقودة في الفترة من 17 إلى 21 شباط/فبراير 2020، بالتقدم الذي أحرزه فريق الصياغة في صياغة التقرير، وطلبت إليه أن يواصل عمله لكي يضع، في الفترة الفاصلة بين الدورات، إن أمكن، الصيغة النهائية للتقرير المتعلق بالآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين،

وإن تلاحظ كذلك أنه، بالنظر إلى الطابع المحدد والمعقد للغاية الذي تتسم به الولاية وحاجتها إلى مزيد من المناقشة المستفيضة، قررت اللجنة الاستشارية حينئذ إجراء مزيد من المناقشات بشأن مشروع التقرير في دورتها الخامسة والعشرين، بغرض إعداد الصيغة النهائية للتقرير لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين،

وإن تشير إلى أن الدورة الخامسة والعشرين للجنة الاستشارية، التي كان من المقرر عقدها في بادئ الأمر في الفترة من 17 إلى 21 آب/أغسطس 2020، قد أُجّلت إلى الفترة من 15 إلى 19 شباط/فبراير 2021 بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)،

1- تلاحظ أنه، في ضوء تأجيل الدورة الخامسة والعشرين للجنة الاستشارية إلى شباط/فبراير 2021، لم يتسن تقديم التقرير المتعلق بالآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين؛

2- تلاحظ أيضاً أن فريق الصياغة واللجنة الاستشارية قد عقدا اجتماعات خلال دورتها الخامسة والعشرين لمناقشة الموضوع ومختلف وجهات النظر التي أعربت عنها بشأنه الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى في تلك الاجتماعات؛

3- تكرر التأكيد على طابع الولاية المحدد والمعقد للغاية وعلى أنها تتطلب مزيداً من المناقشات الشاملة من جانب اللجنة الاستشارية؛

4- تطلب إلى فريق الصياغة أن يواصل عمله في فترة ما بين الدورات وأن يضع الصيغة النهائية للتقرير المتعلق بالآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان بغية تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والأربعين؛

5- توصي بأن يمدد مجلس حقوق الإنسان الوقت المحدد لإتمام التقرير، وأن يطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم التقرير إلى المجلس في دورته الثامنة والأربعين؛

6- توصي أيضاً بأن ينظر مجلس حقوق الإنسان في اعتماد المقرر التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إن يحيط علماً بتوصية اللجنة الاستشارية بشأن ولايتها المتعلقة بالآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مع التركيز بشكل خاص على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك نتيجة لتحويل الاستثمار الأجنبي المباشر، وخفض تدفقات رؤوس الأموال، وتدمير البنية التحتية، والحد من التجارة الخارجية، والإخلال بالأسواق المالية، والتأثير سلباً على قطاعات اقتصادية معينة، وإعاقة النمو الاقتصادي، وذلك عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 8/34 المؤرخ 23 آذار/مارس 2017،

يطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والأربعين المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر 2021 التقرير المتعلق بالآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية".
